[23] وروى هذين التوقيعين يحيى بن بطريق في رسالة نهج العلوم إلى نفي المعدوم كما حكي عنه، وزاد عليهما توقيع آخر لم تصل إلينا صورته (1). وعند التأمل في التوقيعين الواصلين إلينا نستطيع أن نجزم بأنهما لا يفيدان النيابة الخاصة أو البابية، بل شانهما شان من يرى الامام في غيبته الطولى ويعرفه، ولا يفهم من الاحاديث المكذبة لرؤيته إلا النيابة الخاصة. والذي يزيدنا اطمئنانا بهذين التوقيعين ما ذكره الطبرسي في مقدمة كتابه الاحتجاج: ولا ناتي في اكثر ما نورده من الاخبار باسناد: إما لوجود الاجماع عليه. أو موافقته لما دلت العقول إليه. أو لاشتهاره في السير والكتب بين المخالف والمؤالف. إلا ما أوردته عن أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام، فانه ليس في الاشتهار على حد ما سواه، وإن كان مشتملا عل مثل الذي قدمناه، فلاجل ذلك ذكرت اسناده في أول جزء من ذلك دون غيره، لان جميع ما رويت عنه صلوات ا عليه إنما رويته بإسناد واحد من جملة الاخبار التي ذكرها عليه السلام في تفسيره... (2) فالتوقيعان اللذان رواهما بدون ذكر الاسناد لا يخلوان من ثلاثة وجوه: وجود الاجماع عليهما، موافقتهما لما دلت العقول إليه، اشتهارهما في السير والكتب بين المخالف والمؤالف. وهذه الدقة الموجودة عند الطبرسي في روايته، ووثاقة الطبرسي عند الكافة تعطينا اطمئنانا لقبول التوقيعين.

_____ (1) معجم رجال الحديث 17: 208 - 209. (2) الاحتجاج 1: 14. _____